2ـ التوحيد الإرادي الطلبي)توحيد الألوهية(

ـ الله تعالى واحد أحد ، لا شريك له في ربوبيته ، وألوهيته ، وأسمائه ، وصفاته وهو رب العالمين ، المستحق وحده لجميع أنواع العبادة.

ـ صرف شيء من أنواع العبادة كالدعاء ، والاستغاثة ، والاستعانة ، والنذر ، والذبح ، والتوكل، والخوف ، والرجاء ، والحب ، ونحوها لغير الله تعالى شرك ، أيا كان المقصود بذلك ، ملكاً مُقرباً ، أو نبياً مرسلاً ، أو عبداً صالحاً ، أو غيرهم.

ـ من أصول العبادة أن الله تعالى يُعبد بالحبَ والخوف والرجاء جميعاً ، وعبادته ببعضها دون بعض ضلال ، فمن عبد الله بالحب فقط فهو زنديق ، ومن عبده بالخوف فقط فهو حروري ، ومن عبده بالرجاء فقط فهو مرجئي .

ـ التسليم والرضا والطاعة المطلقة لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم، والإيمان بالله تعالى حكماً من الإيمان به رباً وإلهاً ، فلا شريك له في حكمه وأمره ، وتشريع ما لم يأذن به الله ، والتحاكم إلى الطاغوت ، واتباع غير شريعة محمد صلى الله عليه وسلم وتبديل شيء منها كفر ، ومن زعم أن أحداً يسعه الخروج عنها فقد كفر وإن صلى وصام وحج وعتمر.

ـ الحكم بغير ما أنزل الله كفر أكبر ، وقد يكون كفراً دون كفر.

فالأول : التزام شرع غير شرع الله ، أو تجويز الحكم به.

والثاني: العدول عن شرع الله ، في واقعة معينة لهوى من الالتزام بشرع الله.

ـ تقسيم الدين إلى حقيقة يتميز بها الخاصة وشريعة تلزم العامة دون الخاصة ، وفصل السياسة أو غيرها من أمور الدنيا عن الدين باطل ، بل كل ما خالف الشريعة بحسب درجته ، إما كفر أو ضلال.

ـ لا يعلم الغيب إلا الله وحده ، واعتقاد أن أحداً غير الله يعلم الغيب كفر ، مع الإيمان بأن الله يطلع بعض رسله على شيء من الغيب.

ـ اعتقاد صدق المنجمين والكهان كفر ، وإتيانهم والذهاب إليهم كبيرة.

ـ الوسيلة المأمور بها في القرآن هي ما يُقرب إلى الله تعالى من الطاعات المشروعة. والتوسل ثلاثة أنواع:

1ـ مشروع: وهو التوسل إلى الله تعالى ، بأسمائه وصفاته ، أو بعمل صالح من المتوسل ، أو بدعاء الحي الصالح.

2ـ بدعي : وهو التوسل إلى الله تعالى ، بما لم يرد في الشرع ، كالتوسل بذوات الأنبياء ، والصالحين ، أو جاههم ، أو حرمتهم ، ونحو ذلك.

3ـ شركي: وهو اتخاذ الأموات وسائط في العبادة ، ودعاؤهم وطلب الحوائج منهم ولاستعانة بهم ونحو ذلك.

ـ البركة من الله تعالى ، يختص بعض خلقه بما يشاء منها ، فلا تثبت في شيء إلا بدليل وهي تعني كثرة الخير وزيادته ، أو ثبوته ولزومه.

والتبرك من الأمور التوقيفية ، فلا يجوز التبرك إلا بما ورد به الدليل.

ـ وأفعال الناس عند القبور وزيارتها ثلاثة أنواع:

1ـ مشروع: وهو زيارة القبور ، لتذكر الآخرة ، وللسلام على أهلها ، والدعاء لهم.

2ـ بدعي : يُنافي كمال التوحيد ، وهو وسيلة من وسائل الشرك ، وهو قصد عبادة الله تعالى والتقرب إليه عند القبور ، أو قصد التبرك بها ، أو إهداء الثواب عندها ، والبناء عليها ، وتخصيصها وإسراجها ، واتخاذها مساجد ، وشدَ الرحال إليها ، ونحو ذلك مما ثبت النهي عنه ، أو مما لا أصل له في الشرع.

3ـ شركي: ينافي التوحيد، وهو صرف شيء من أنواع العبادة لصاحب القبر ،

كدعائه من دون الله ، والاستعانة والاستغاثة به ، والطواف ، والذبح ، والنذر له ، ونحو ذلك.

ـ الوسائل لها حكم المقاصد، وكل ذريعة إلى الشرك في عبادة الله أو الابتداع في الدين يجب سدَها ، فإن كل محدثة في الدين بدعة ، وكل بدعة ضلالة.

3ـ الإيمـان :

ـ الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فهو: قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح. فقول القلب: اعتقاده وتصديقه ، وقول اللسان : إقراره . وعمل القلب : تسليمه وأخلاصه ، وإذعانه ، وحبه وإرادته للأعمال الصالحة. وعمل الجوارح: فعل المأمورات ، وترك المنهيات.

ـ مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان ، فهو في الدنيا مؤمن ناقص الإيمان ، وفي الآخرة تحت مشيئة الله إن شاء غفر له وإن شاء عذبه ، والموحدون كلهم مصيرهم إلى الجنة وإن عذِب منهم بالنار من عذب ، ولا يخلد أحد منهم فيها قط.

ـ لا يجوز القطع لمعين من أهل القبلة بالجنة أو النار إلا من ثبت النص في حقه.

ـ الكفر من الألفاظ الشرعية وهو قسمان : أكبر مخرج من الملة ، وأصغر غير مخرج من الملة ويسمى أحياناً بالكفر العملي.

ـ التكفير من الأحكام الشرعية التي مردها إلى الكتاب والسنة ، فلا يجوز تكفير مسلم بقول أو فعل ما لم يدل دليل شرعي على ذلك ، ولا يلزم من إطلاق حكم

الكفر على قول أو فعل ثبوت موجبه في حق المعين إلا إذا تحققت الشروط وانتفت الموانع ، وقامت الحجة ، والتكفير من أخطر الأحكام فيجب التثبت والحذر من تكفير المسلم.

4ـ القرآن والكلام:

القرآن كلام الله (حروفه ومعانيه) منزل غير مخلوق، منه بدأ، وإليه يعود، وهو معجز دال على صدق من جاء به صلى الله عليه وسلم ومحفوظ من غير تبديل أو تحريف إلى يوم القيامة. وهو المتعبد بتلاوته، وفضل كلام الله على سائر كلام الناس ، كفضل الله تعالى على سائر الناس.

5ـ القـــــدر:

من أركان الإيمان، الإيمان بالقدر خيره وشره ، من الله تعالى ، ويشمل:

ـ الإيمان بكل نصوص القدر ومراتبه (العلم ـ والكتابة ـ والمشيئة ـ والخلق) ، وأنه تعالى لا رادَ لقدره ، ولا معقب لحكمه.

ـ هداية العباد وإضلالهم بيد الله، فمنهم من هداه الله فضلاً، ومنهم من حقت عليه الضلالة عدلاً.

ـ العباد وأفعالهم من مخلوقات الله تعالى، الذي لا خالق سواه، فالله خالق لأفعال العباد وهم فاعلون لها على الحقيقة.

ـ إثبات الحكمة في أفعال الله تعالى ، وإثبات الأسباب بمشيئة الله تعالى.

6ـ الجماعة والإمامة:

ـ الجماعة هم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، والتابعون لهم بإحسان، المتمسكون بآثارهم إلى يوم القيامة ، وهم الفرقة الناجية.

ـ وكل من التزم بمنهجهم فهو من الجماعة ، وإن أخطأ في بعض الجزئيات.

ـ لا يجوز التفرق في الدين، ولا الفتنة بين المسلمين، ويجب ردَ ما اختلف فيه المسلمون إلى كتاب الله ، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وما كان عليه السلف الصالح.

ـ من خرج عن الجماعة وجب نصحه ، ودعوته ، ومجادلته بالتي هي أحسن ، وإقامة الحجة عليه ، فإن تاب وإلا عوقب بما يستحق شرعاً.

ـ إنما يجب حمل الناس على الجُمَل الثابتة بالكتاب والسنة والإجماع ، ولا يجوز امتحان عامة المسلمين في بالأمور الدقيقة ، والمعاني العميقة.

ـ الأصل في جميع المسلمين سلامة القصد والمعتقد ، حتى يظهر خلاف ذلك ، والأصل حمل كلامهم على المحمل الحسن ، ومن ظهر عناده وسوء قصده فلا يجوز تكلف التأويلات له.

ـ الإمامة الكبرى تثبت بإجماع الأمة ، أو بيعة ذو الحل والعقد منهم ، ومن تغلَب على حاكم لعدم حفظه بيضة الدين ،حتى اجتمعت عليه الكلمة وجبت طاعته بالمعروف ، ومناصحته ، وحرم الخروج عليه إلا إذا ظهر منه كفر بواح فيه من الله برهان.

ـ الصلاة والحج والجهاد واجبة من أئمة المسلمين وإن جاروا، والجهاد في سبيل الله ذروة سنام الإسلام ، وهو ماض إلى قيام الساعة.

ـ يحرم القتال بين المسلمين على الدنيا أو الحمية الجاهلية ، وهو من أكبر الكبائر ، وإنما يجوز قتال أهل البدعة والبغي ، وأشباههم ، إذا لم يمكن دفعهم بأقل من ذلك ، وقد يجب بحسب المصلحة والحال.

ـ الصحابة الكرام كلهم عدول، وهم أفضل هذه الأمة، والشهادة لهم بالإيمان والفضل أصل قطعي معلوم من الدين بالضرورة، ومحبتهم دين وإيمان، وبغضهم كفر ونفاق، مع الكفَ عما شجر بينهم، وترك الخوض فيه بما يقدح في قدرهم.

ـ وأفضلهم أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم علي ، وهم الخلفاء الراشدون . وتثبت خلافة كل منهم حسب ترتيبهم.

ـ ومن الدين محبة آل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتوليهم ، وتعظيم قدر أزواجه أمهات المؤمنين ، ومعرفة فضلهن ، ومحبة أئمة السلف ، وعلماء السنة التابعين لهم بإحسان ، ومجانبة أهل البدع والأهواء.

ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم شعائر الإسلام . وأسباب حفظ جماعته ، وهما يجبان بحسب الطاقة والمصلحة معتبرة في ذلك.

وللحديث بقية

إن قدر الله البقاء واللقاء

كاتب المقالة : الشيخ / محمد فرج الأصفر
تاريخ النشر : 08/11/2016
من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر
رابط الموقع : www.mohammdfarag.com